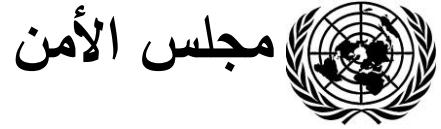


Distr.: General
10 July 2020
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بالقرار 1540 (2004)

مذكرة شفوية مؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 موجهة من وزارة الخارجية والطيران في
سانت كيتس ونيفس إلى اللجنة

تتشرف وزارة الخارجية والطيران في اتحاد سانت كيتس ونيفس بالإشارة إلى مراسلات لجنة مجلس
الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1540 (2004) المؤرخة 2 آذار/مارس و 30 نيسان/أبريل 2020.
وفي هذا الصدد، تتشرف الوزارة أيضاً بأن تحيل إلى اللجنة تقريراً مستكملاً عن اتحاد سانت كيتس
ونيفس، وفقاً للتكليف الصادر عن مجلس الأمن في قراره 1540 (2004) (انظر المرفق).



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة 26 حزيران/يونيه 2020 الموجهة من وزارة الخارجية والطيران في سانت كيتس ونيفس إلى اللجنة

تقرير سانت كيتس ونيفس عن تنفيذ قرار مجلس الأمن 1540 (2004)

ترحب حكومة سانت كيتس ونيفس باتخاذ مجلس الأمن القرار 1540 (2004) والقرارات اللاحقة التي تنص على تمديد الولاية الصادر بها تكليف بموجب القرار 1540 (2004).

وفيما يتعلق بتنفيذ الفقرتين 1 و 8 من القرار 1540 (2004)، لا تمتلك سانت كيتس ونيفس أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية أو وسائل إيصالها. وسانت كيتس ونيفس ملتزمة بنزع السلاح وعدم الانتشار. وتأييدا للقرار 1540 (2004)، لا توفر سانت كيتس ونيفس أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية أو وسائل إيصالها إلى جهات فاعلة غير حكومية أو أي شكل آخر من أشكال المساعدة إلى الجهات الفاعلة من غير الدول التي قد تسعى إلى حيازة هذه الأسلحة أو وسائل إيصالها للقيام بأنشطة ذات صلة بالانتشار. وسانت كيتس ونيفس هي دولة طرف في الاتفاقيات والمعاهدات والاتفاقات التالية التي تدعم التزامها بنزع السلاح وعدم الانتشار:

بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها وللوسائل البكتريولوجية، أودع في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 1989

اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، أودعت في 2 نيسان/أبريل 1991

اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، أودعت في 21 أيار/مايو 2004

معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أودعت في 22 آذار/مارس 1993، مع اتفاق ضمانات شاملة سار منذ 7 أيار/مايو 1996 وبروتوكول إضافي سار منذ 19 أيار/مايو 2014

معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، أودعت في 27 نيسان/أبريل 2005

اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية والمرافق النووية، سارية منذ 28 أيلول/سبتمبر 2008

تعديل عام 2005 لاتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، سار منذ 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2019

معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة ثلاثيلوكو) والبروتوكول الملحقان بها، أودعت في 18 نيسان/أبريل 1995

وسانت كيتس ونيفس هي أيضا دولة طرف في جملة اتفاقيات وبروتوكولات دولية متعلقة بمكافحة الإرهاب، منها:

- الاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن لعام 1979
- اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية لعام 1988
- اتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها لعام 1991

- الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل لعام 1997
- الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام 1999
- وفيما يلي قائمة بالتشريعات الحالية في سانت كيتس ونيفس، التي تنص على أحكام تتعلق مباشرة بمكافحة الإرهاب والمسائل الوثيقة الصلة بذلك، بما في ذلك ما يتعلق بتنفيذ الشروط الواردة في الفقرتين 2 و 3 من القرار 1540 (2004):
- قانون الأسلحة البيولوجية، رقم 3 لعام 1991
- قانون المساعدة القضائية المتبادلة، رقم 7 لعام 1993، المعدل بالقانون رقم 20 لعام 2000: بموجب المادة 4 - تعيين السلطة المركزية، الأمر رقم 24 لعام 2002، وبموجب المادة 36 - اللوائح المتعلقة بالمساعدة المتبادلة (معاهدة بين حكومة سانت كيتس ونيفس وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية بشأن المساعدة القضائية المتبادلة) (التطبيق)
- قانون (حظر ومراقبة) الأسلحة الكيميائية، رقم 20 لعام 2006
- قانون مكافحة الإرهاب، رقم 21 لعام 2002 المعدل بالقانون رقم 28 لعام 2005، والقانون رقم 14 لعام 2007، والقانون رقم 24 لعام 2008، والقانون رقم 27 لعام 2008، والقانون رقم 36 لعام 2008، والقانون رقم 13 لعام 2009، والقانون رقم 33 لعام 2009، والقانون رقم 38 لعام 2011، والقانون رقم 3 لعام 2012، والقانون رقم 35 لعام 2012، والقانون رقم 10 لعام 2015
- قانون عائدات الجريمة، رقم 16 لعام 2000 المعدل بالقانون رقم 17 لعام 2001، والقانون رقم 11 لعام 2002، والقانون رقم 25 لعام 2005 (بموجب المادة 67 - اللوائح المتعلقة بمكافحة غسل الأموال، رقم 15 لعام 2001، المعدلة بالقواعد والأوامر القانونية رقم 38 لعام 2001، ورقم 1 لعام 2002، ورقم 14 لعام 2002، ورقم 25 لعام 2008، ورقم 10 لعام 2012)، والقانون رقم 10 لعام 2008، والقانون رقم 02 لعام 2008، والقانون رقم 19 لعام 2008، والقانون رقم 30 لعام 2008، والقانون رقم 34 لعام 2009
- قانون وحدة الاستخبارات المالية، رقم 15 لعام 2000، المعدل بالقانون رقم 16 لعام 2005، والقانون رقم 26 لعام 2005، والقانون رقم 23 لعام 2008
- قانون لجنة الخدمات المالية، رقم 17 لعام 2000
 - اللوائح المتعلقة بتعديل مكافحة تمويل الإرهاب (منع تمويل الإرهاب (تعديل))، القواعد والأوامر القانونية، رقم 10 لعام 2018
 - اللوائح المتعلقة بالخدمات المالية (تنفيذ معايير الصناعة)، القواعد والأوامر القانونية، رقم 51 لعام 2011
- قانون الاختطاف، رقم 32 لعام 1976
- قانون أخذ الرهائن، رقم 3 لعام 1993
- قانون اتفاقية طوكيو، رقم 33 لعام 1976

- قانون مكافحة مبيدات الآفات والمواد الكيميائية السامة، رقم 18 لعام 1999
- القانون المتعلق بمعاهدة تبادل المساعدة القانونية في المسائل الجنائية بين سانت كيتس ونيفس والولايات المتحدة الأمريكية، رقم 28 لعام 2001
- القانون المتعلق بمعاهدة تسليم المطلوبين بين سانت كيتس ونيفس والولايات المتحدة الأمريكية، رقم 27 لعام 2001
- قانون تسليم المطلوبين، الفصل 105
- قانون (مراقبة وإدارة) الجمارك، رقم 4 لعام 1992، المعدل بالقانون رقم 7 لعام 2001، وقانون (مراقبة وإدارة) الجمارك، الفصل 04-20 لعام 2002
- قانون الجمارك، رقم 19 لعام 2014، بدأ نفاذه في 1 شباط/فبراير 2015
- قانون الجمارك، الفصل 04-20 لعام 2017 (تاريخ التنقيح: 31 كانون الأول/ديسمبر 2017)
- قانون الهجرة، رقم 10 لعام 2002، المعدل بالقانون رقم 15 لعام 2005، والقانون رقم 11 لعام 2006، والقانون رقم 21 لعام 2006، والقانون رقم 2 لعام 2007، والقانون رقم 3 لعام 2007، والقانون رقم 28 لعام 2008، والقانون رقم 1 لعام 2012، والقانون رقم 16 لعام 2012
- قانون الهجرة، الفصل 02-6 يتضمن القانون بتاريخ 31 كانون الأول/ديسمبر 2017
- قانون الأسلحة النارية، رقم 23 لعام 1967، المعدل بالقانون رقم 27 لعام 1976، والقانون رقم 8 لعام 1994، والقانون رقم 11 لعام 1996، والقانون رقم 10 لعام 1998، والقانون رقم 6 لعام 2000، والقانون رقم 6 لعام 2017
- قانون (منع ومكافحة) الجريمة المنظمة، المعدل بالقانون رقم 11 لعام 2008 (تاريخ التنقيح: 31 كانون الأول/ديسمبر 2009)
- ولدى سانت كيتس ونيفس إجراءات وتدابير لمعاقبة المخالفين ولديها وكالات لمراقبة المعابر الحدودية. ولا تشارك سانت كيتس ونيفس في عمليات التصدير/الاستيراد وغيرها من عمليات النقل أو الاتجار غير المشروع بالأسلحة البيولوجية والكيميائية والنووية ووسائل الإيصال والمواد ذات الصلة.
- وفي عام 2014، أصبحت سانت كيتس ونيفس الدولة رقم 137 التي تنضم إلى مدونة لاهاي لقواعد السلوك لمنع انتشار القذائف التسيارية.
- ووقعت سانت كيتس ونيفس على معاهدة تجارة الأسلحة في 5 حزيران/يونيه 2013 وصدّقت عليها في 1 كانون الأول/ديسمبر 2014.
- وسانت كيتس ونيفس هي:
- دولة عضو في نظام الأمن الإقليمي لمنطقة شرق البحر الكاريبي، الذي يشكل استجابة جماعية للتهديدات الأمنية التي تواجهها منطقة شرق البحر الكاريبي؛
- شريكة في مبادرة أمن حوض البحر الكاريبي

• عضو في مجلس الدفاع المشترك بين البلدان الأمريكية

وترحب سانت كيتس ونيفس بالمساعدة التقنية في مواصلة تنفيذ القرار 1540 (2004)،
وستقدم طلباً أكثر تفصيلاً للمساعدة في الوقت المناسب. وقد اتخذت الجمعية العامة لمنظمة الدول
الأمريكية القرار 2333 في 5 حزيران/يونيه 2007، الذي يدعو الدول الأعضاء فيها إلى مواصلة تنفيذ
القرار 1540 (2004).
